

وزن فعل ماضٍ او مضارع ليدخل شمر على الفرس ويزيد
 على الشخص ويشكر على الشرح على بنينا وعليه افضل
 الصلاة والسلام او العلمية وزيادة الالف والنون
 نحو عثان الى العلمية علة معنوية وزيادة الالف والنون
 علة لفظية لا يقال الالف والنون من بنية الكلمة كما توهم
 لان النون فيها اذ اتان على الاصل الماخوذ منه وهو
 العلم مثلا ان ترى الى اشيطان فان الالف والنون فيه
 زائدتان اذ اخذناه من نشاط اي احترق والنون فيه
 اصلية اذ اخذت من شطن اي بعدو نحو عثان
 اي او عثان او يدان او ثوبان فلا فرق في اوله بين ان
 يكون مضموعا او مفتوحا او مكسورا بخلاف الوصفية
 كما سيأتي فلا تكون في فعولان كسكران الا بالفتح
 او العلمية اي وهي علة معنوية والعدل علة لفظية
 بالقوة والتقدير اي العدل التقديري وهو فرع المعدول
 عنه نحو عمري ومثله زفر وضابطه ان تسمع الكلمة
 ممنوعة من الصرف وليس معها الاصلة واحدة وهي
 العلمية فيقدر وزن لها العدل عن كلمة اخرى حتى لا يتحول
 القاعدة اي قاعدة النخاة فمعدول عن عامر ورفر
 معدول عن ذفر خيفة التباس العلم بالصفة
 او كان فيه الوصف والعدل لهذا النوع منه رجح
 الله فيما تجماع الوصفية والوصف علة معنوية والعدل
 اي الحقيقي وهي علة لفظية نحو احاد وموحد وثني
 وثلاثي وثلاث ومثلث ورباع ومربع وهكذا الى عشير
 ومشر على الصحيح ثني عشر ونمطه وقيل لا يتجاوز
 العرب رباع ومربع ثني عشر وربعمائة مقدرة في الالف

منع

منع من ظهورها البقور لانه اسم مقصور والوصف
 ووزن الفعل نحو افضل الخ الوزن علة لفظية اي بشرط
 ان يكون على وزن افعال نحو اخرج وافضل اي لان مؤنثه
 فضلي ومثاله مالا مؤنث له نحو اكن وان صفر كما
 كما والوصف وزيادة الالف والنون كسكران
 الى الوصف فرع الموصوف وهي علة معنوية وزيادة
 الالف والنون علة لفظية وبشرط ان يكون على
 وزن فعولان يفتح الف او يسكون العين نحو عظمتان
 وريان وقوله كسكران اي بشرط ان يكون اوله مفتوحا
 وان يكون له مؤنث على فعولان كسكران اي مؤنثه على
 فعولان فانه مصروف كسكران وندهمان من اللامعة
 على الشراب واحترزوا بذلك عن زمان من الدم
 فانه ممنوع من الصرف لان مؤنثه ندمي واختلفوا في
 صرف زحمان ومنه من الصرف من قال بشرط منوه
 من الصرف وجود مؤنث له على فعولان علة لانه لا مؤنث
 له اصلا ومن قال بشرط منع صرفه استقام مؤنث له
 على وزن فعولان منع صرفه اذ لا مؤنث له اصلا
 والله اعلم ولها بشرط تطلب من المطولات
 اليه من باب مقابلة الجمع بالجمع والبيان ان لبعضها
 شرطا واحدا او شرطين وقوله بها اخر مقدم اي لانه
 الامثلة الجامعة لا تقسام مالا ينصرف وشروط مستدا
 موجز وتطلب نائب الفاعل مستتر فيه نحو ازا وقوله
 فانه مبتدأ مؤخر جملة محض اي فانه لا تقسام المستند
 باسمها كما لو كان محض بالفتحة بياية حال من الفتحة
 اي حالة كون الفتحة نائية عن الكسرة على خلاف الاصل

Copyrighting Sa...rsity